

شرح أصول الكافي

[409] يقول ما يوافق طبع أحدهما ويخالف طبع الآخر. (ورجل قال بالحق فيما له وعليه) هذا هو المراد في هذا الباب لأنه الإنصاف والعدل في القول رهو أن يرضى لغيره ما يرضى لنفسه يكره له ما يكره لنفسه. * الأصل 6 - عنه، عن أبيه، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن زرارة، عن الحسن البزار، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال في حديث له: ألا أخبركم بأشد ما فرض الله على خلقه، فذكر ثلاثة أشياء أولها إنصاف الناس من نفسك. * الشرح قوله (فذكر ثلاثة أشياء أولها إنصاف الناس من نفسك) هذا أشد لأنه أشق على النفس ولعل الآخرين المواساة وذكر الله في كل حال كما يظهر من الأخبار الآتية أو عدم الميل وعدم الحيف بقريئة السابق. * الأصل 7 - علي بن إبراهيم، عن أبيه عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): سيد الأعمال إنصاف الناس من نفسك، ومؤاساة الأخ في الله، وذكر الله عز وجل على كل حال. * الأصل 8 - علي، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن زرارة، عن الحسن البزار قال: قال لي أبو عبد الله (عليه السلام): ألا أخبرك بأشد ما فرض الله على خلقه قلت: بلى قال: إنصاف الناس من نفسك، ومؤاساتك أخاك، وذكر الله في كل موطن، أما إني لا أقول: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله أكبر. وإن كان هذا من ذاك ولكن ذكر الله جل وعزفي كل موطن، إذا هجمت على طاعة أو على معصية. * الشرح قوله (إذا هجمت على طاعة أو على معصية) أي دخلت فيهما ووردت عليهما مع القدرة على امضاء هو النفس كما يشعر لفظ الهجوم. * الأصل 9 - ابن محبوب، عن أبي اسامة قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): ما ابتلي المؤمن بشئ أشد عليه من خصال ثلاث يحرمها، قيل: وما هن؟ قال: المؤاساة في ذات يده، والإنصاف من نفسه، وذكر الله كثيراً،